

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

- مَوْلَانَا الْأَكْبَرُ: فَضِيلَةُ الْإِمَامِ الْأَكْبَرِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ / أَحْمَدِ الطَّيِّبِ -
شَيْخِ الْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ.

- أَيُّهَا الْأَخُوَّةُ الْحُضُورُ.

أُحْيِيكُمْ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، وَتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ : السَّلَامُ ؛ فَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ
اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فِي بَدَايَةِ هَذِهِ الْجَلْسَةِ الْمُبَارَكَةِ الَّتِي تُعْنَى بِقَضِيَّةِ الْحَوَارِ الدِّينِيِّ وَالْحَوَارِ
الْمُجْتَمَعِيِّ، وَالَّتِي يُشَارِكُ فِيهَا نُخْبَةٌ مِنْ أَكْبَرِ الْمُتَقَفِّينَ، وَمِمَّنْ يُمَكِّنُ
بِالْفِعْلِ أَنْ نَسْتَفِيدَ مِنْ مُدَاخَلَاتِهِمْ وَحَوَارَاتِهِمْ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الْمُهَمَّةِ الَّتِي
بَاتَ الْعَالَمُ الْيَوْمَ هُوَ أَحْوَجَ مَا يَكُونُ إِلَى الْحَوَارِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْحَوَارِ
الدِّينِيِّ هُوَ أَسَاسٌ صَحِيحٌ مُوَصَّلٌ فِي تَجْرِبَتِنَا الْمِصْرِيَّةِ إِلَى الْحَوَارِ
الْمُجْتَمَعِيِّ، وَقَدْ كَانَتْ تَجْرِبَتِنَا الْمِصْرِيَّةُ هُنَا تَجْرِبَةً رَائِدَةً مِنْ حَيْثُ إِنَّ
الْحَوَارِ أَنْسَابَ عِبْرَ الزَّمَنِ وَالْمَكَانِ وَالْأَشْخَاصِ وَالْأَفْرَادِ، أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ
فِي سَلَاةٍ، بِحَيْثُ إِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذَا الْحَوَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي أَكْثَرِ
الظُّرُوفِ بِمُفْرَدَاتٍ لُغَوِيَّةٍ وَلَا بِكَلِمَاتٍ ، إِلَّا أَنَّهُ آدَى إِلَى هَذَا التَّمَاسُكِ
الْمُجْتَمَعِيِّ؛ الَّذِي يَسْتَحِيلُ -وَيَسْتَعْصِي تَمَامًا- عَلَى أَنْ يُفَرِّقَ أَحَدٌ بَيْنَ أَبْنَاءِ
هَذَا الشَّعْبِ الْعَظِيمِ.

لَا حَظَّنَا أَنَّ هَذَا التَّمَاسُكَ كَانَ عَلَى أَصْعَدَةٍ مُخْتَلَفَةٍ فِي تَجْرِبَتِنَا، كَانَ عَلَى
صَعِيدِ الْوَاقِعِ الْمُجْتَمَعِيِّ، وَكَانَ عَلَى صَعِيدِ الْوَاقِعِ الْإِفْتَائِيِّ، وَكَانَ عَلَى
صَعِيدِ الْوَاقِعِ التَّشْرِيْعِيِّ.

فَالْوَاقِعُ الْمُجْتَمَعِيُّ يَشْهَدُ شَهَادَةً كَبِيرَةً لِلتَّارِيخِ بِأَنَّ الْإِنْسَانَ الْمِصْرِيَّ كَانَ
قَادِرًا فِي كُلِّ الْأَزْمِنَةِ وَفِي كُلِّ أَرْجَاءِ مِصْرَ عَلَى أَنْ يَعْبُرَ كُلَّ التَّحَدِّيَّاتِ
الَّتِي وَاجَهَتْهُ، أَنْ يَقْفِرَ فَوْقَهَا وَأَنْ يَتَجَاوَزَهَا تَمَامًا فِي عِزَّةٍ وَفِي كِبْرِيَاءٍ،
وَلَا يُبَالِي أَبَدًا بِمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقِفَ أَمَامَهُ مَهْمَا كَانَ الْوَاقِفُ أَمَامَهُ فِي قَدْرِهِ
وَفِي قُوَّتِهِ وَفِي تَحَدِّيَّاتِهِ. لَاحَظْنَا أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمَصْنَعِ ، وَلَا حَظَّنَا أَنَّ

الطَّالِبَ فِي الْمَدْرَسَةِ، وَلَا حَظَّنَا أَنَّ الْأُسْتَاذَ وَأَنَّ كُلَّ أَصْنَافٍ وَأَطْيَافِ الْمُجْتَمَعِ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، يَعْمَلُونَ لِصَالِحِ هَذَا الْمُجْتَمَعِ.
وَعَلَى الصَّعِيدِ الْإِفْتَائِيِّ أَدْرُكُ لَكُمْ قَتَوَى نَقْلَهَا أَوْ قَالَهَا فَقِيهِ مِصْرَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَنَقْلَهَا الْكِنْدِيُّ فِي (الْوَلَاةِ وَالْفُضَاةِ) (*)، وَقَالَ فِي جَرَاءَةٍ وَصَرَاخَةٍ تُنْبِئُ عَنِ مَوْقِفِ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ، قَالَ: الْكِنَائِسُ - عِنْدَمَا سَأَلَهُ الْوَالِي «وَالِي مِصْرَ» فِي هَذَا الْوَقْتِ عَنِ تَعْمِيرِ الْكِنَائِسِ وَعَنْ بِنَائِهَا قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ: «الْكِنَائِسُ فِي مِصْرَ حَادِثَةٌ بَعْدَ الْإِسْلَامِ؛ فَبُنِيَتْ فِي عَصْرِ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبُنِيَتْ فِي عَهْدِ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ» الْكِنَائِسُ حَادِثَةٌ فِي مِصْرَ، هَذَا نَصُّهُ وَأَنْفَلُهُ بِحُرُوفِهِ: «الْكِنَائِسُ فِي مِصْرَ حَادِثَةٌ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ مِنْ عِمَارَةِ الْأَرْضِ» وَكَانَتْهُ يُشِيرُ بِهَذَا الْقَوْلِ: «وَهِيَ مِنْ عِمَارَةِ الْأَرْضِ» إِلَى قَوْلِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بَانَ الْمَسَاجِدَ وَأَنَّ الْكِنَائِسَ وَأَنَّ الْمَعَابِدَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ «وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا» فَقَالَ: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: «يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا» هُوَ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الْجَمْعِ.

وَعَلَى الْمُسْتَوَى التَّشْرِيْعِيِّ وَجَدْنَا أَنَّ التَّجْرِبَةَ الْمِصْرِيَّةَ فَاقَتْ كُلَّ التَّجَارِبِ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا صِيغَتْ بِصِيَاغَةٍ كَاشِفَةٍ عَنِ وَاقِعِ مُجْتَمَعِي حَاصِلِ، وَهُوَ دُسْتُورُ سَنَةِ ١٩٢٣م وَالَّذِي كَانَ يَحْضُرُهُ سِنَّةً مِنَ الْمَسِيحِيِّينَ، وَيَحْضُرُهُ جُمْلَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْ بَيْنِهِمْ وَعَلَى رَأْسِهِمْ مُفْتِي الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ وَهُوَ الشَّيْخُ/ مُحَمَّدٌ بِخَيْتِ الْمَطِيْعِي - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَصِيغَتْ هَذِهِ الصِّيَاغَةُ الَّتِي لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ مِصْرِيٍّ وَآخَرَ، بِحَيْثُ إِنَّ الْجَمِيعَ أَمَامَ الْقَانُونِ سَوَاءً فِي حُقُوقِهِمْ وَفِي التَّزَامَاتِهِمْ، وَظَلَّتْ هَذِهِ التَّجْرِبَةُ سَارِيَّةً تَشْرِيْعِيًّا عَبْرَ الزَّمَنِ إِلَى أَنْ وَصَلْنَا إِلَى دُسْتُورِ ٤٠٢م، وَكَانَ وَاضِعُوا الدُسْتُورَ فِي هَذَا الْوَقْتِ حَرِيصُونَ كُلَّ الْحَرِصِ عَلَى أَنْ تُتَوَجَّ هَذِهِ التَّجْرِبَةُ كَمَا كَانَتْ.
